

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٨٧ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٩٦٠م^٢ الكائنة بقرية عثمان محرم

ملك الوحدة المحلية لقرية الصديق الجديدة - مركز أبو المطامير بمحافظة البحيرة، بالمجان،

لصالح مديرية الشباب والرياضة، لإقامة مركز شباب عليها، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : بطول ٨٥م تقريباً شارع عمومي .

الحد القبلي : بطول ٨٥م تقريباً شارع عمومي ٣م ثم فيلا ناصر كشك .

الحد الشرقي : بطول ٢٠م تقريباً شارع عمومي .

الحد الغربي : بطول ٢٩م تقريباً شارع عمومي .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ صفر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٧ نوفمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

تاريخ قرار رقم ٣٠٧٧




 السيد / محمد /
 مدير عام /


 السيد / /
 مدير عام /


 السيد / /
 مدير عام /